[102] فانصرف عنه الزبير وقال: فإني لا أقاتلك، فرجع إلى ابنه عبد ا، فقال: ما لي في هذا الحرب بصيرة. فقال له ابنه: إنك قد خرجت على بصيرة، ولكنك رأيت رايات ابن أبي طالب وعرفت أن تحتها الموت فجبنت، فأحفظه حتى أرعد وغضب وقال: ويحك إني قد حلفت له ألا أقاتله. فقال له ابنه: كفر عن يمينك بعتق غلامك (سرجيس) فأعتقه وقام في الصف معهم، وكان علي قال الزبير: أطلب مني دم عثمان ؟ وأنت قتلته، سلط ا على أشدنا عليه اليوم ما يكره (1). وقول علي عليه السلام للزبير: أتطلب مني دم عثمان وأنت قتلته. الخ. أخرجه أيضا الحافظ العاصمي في زين الفتى. وفي لفظ المسعودي: قال علي: ويحك يا زبير ! ما الذي أخرجك ؟ قال: دم عثمان. قال علي: قتل ا أولانا بدم عثمان. قال الأميني: إنما حلف الزبير على ترك القتال لأنه وجده بعد تذكير الإمام عليه السلام له الحديث النبوي، وبعد إتمام الحجة عليه بذلك محرما عليه في الدين، وإنه من الظلم الفاحش الذي استقل العقل بتحريمه، فهل التكفير بعتق الغلام يبيح ذلك المحرم بالعقل والشريعة ؟ ويسوغ الخروج على الإمام المفترض طاعته ؟ لا. لكن تسويل عبد ا هو الذي فرق بين الزبير وبين آل عبد المطلب، وأباح له كل محظور، فقاتل إمام الوقت ظالما كما ورد في النص النبوي، وصدق الخبر الخبر.

2 - ذكر المسعودي في حديث: إن مروان بن الحكم قال يوم الجمل: رجع الزبير، يرجع طلحة، ما أبالي رميت ها هنا أم هاهنا، فرماه في أكحله فقتله. (مروج الذهب 2: 11) 3 - قال ابن أبي الحديد في شرح النهج 2: 404: كان طلحة من أشد الناس تحريضا عليه، وكان الزبير دونه في ذلك، رووا أن الزبير كان يقول: أقتلوه فقد بدل دينكم. فقالوا له: إن ابنك يحامي عنه بالباب. فقال: ما أكره أن يقتل عثمان ولو بدئ با بني، إن عثمان لجيفة على الصراط غدا.

4 - أخرج البلاذري في الأنساب 5: 76 من طريق أبي مخنف قال: جاء الزبير إلى عثمان فقال له: إن في مسجد رسول ا صلى ا عليه وسلم جماعة يمنعون من ظلمك، ؤ يأخذونك

---

(1) تاريخ الطبري 5: 204، مروج الذهب 2: 10، الكامل لابن الأثير 3: 102.